[223] (عليه السلام) عن البخس فقال: هو الرشا في الحكم. محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد مثله، إلا أنه قال: عن السحت (1). (33644) 5 - وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن عيسى بن عبيد عن أحمد بن إبراهيم، عن عبد الرحمن، عن يوسف بن جابر قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): لعن رسول ا (صلى ا عليه وآله) من نظر إلى فرج امرأة لا تحل له، ورجلا خان أخاه في امرأته، ورجلا احتاج الناس إليه لتفقهه، فسألهم الرشوة. (33645) 6 - الحسن بن محمد الطوسي في (الامالي) عن أبيه، عن ابن مهدي، عن ابن عقدة، عن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ليث، عن عطاء، عن جابر، عن النبي (صلى ا عليه وآله) أنه قال: هدية الامراء غلول. (33646) 7 - العياشي في (تفسيره) عن جراح المدايني، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: من أكل السحت، الرشوة في الحكم. (33647) 8 - وعن سماعة، عن أبي عبد ا (عليه السلام) - في حديث - قال: وأما الرشا في الحكم فهو الكفر با. (33648) 9 - محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في عهد طويل كتبه إلى مالك الاشتر، حين ولاه على مصر وأعمالها يقول فيه: وأعلم أن الرعية طبقات (1): منها جنود

---

(1) التهذيب 6: 222 / 525 5 - التهذيب 6: 224 / 534 6 - امالي الطوسي 1: 268 7 - تفسير العياشي 1: 321 / 113 8 - تفسير العياشي 1: 321 / 112 9 - نهج البلاغة 3: 99 / 53 (1) في المصدر زيادة: لا يصلح بعضها الا ببعض ولا غنى ببعضها عن بعض (*)